

وسائل الشيعة

[119] عن أبي بصير قال قال أبو عبد الله (عليه السلام) اقرأ في ليلة الجمعة بالجمعة

وسبح اسم ربك الأعلى وفي الفجر سورة الجمعة وقل هو الله أحد وفي الجمعة سورة الجمعة والمنافقين. ورواه الكليني عن محمد بن يحيى عن أحمد بن محمد ومحمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى مثله (1). (7499) 3 - وعنه عن حماد بن عيسى عن حريز وربيعي رفعاه إلى أبي جعفر (عليه السلام) قال إذا كانت ليلة الجمعة يستحب أن يقرأ في العتمة سورة الجمعة وإذا جاءك المنافقون وفي صلاة الصبح مثل ذلك وفي صلاة الجمعة مثل ذلك وفي صلاة العصر مثل ذلك.

(7500) 4 - وعنه عن القاسم بن محمد الجوهري عن سلمة بن حيان عن أبي الصباح الكناني قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام) إذا كان ليلة الجمعة فاقراً في المغرب سورة الجمعة وقل هو الله أحد وإذا كان في العشاء (1) الآخرة فاقراً سورة الجمعة وسبح اسم ربك الأعلى فإذا كان صلاة (2) الغداة يوم الجمعة فاقراً سورة الجمعة وقل هو الله أحد فإذا كان صلاة الجمعة فاقراً سورة الجمعة والمنافقين، وإذا كان صلاة العصر يوم الجمعة فاقراً بسورة الجمعة وقل هو الله أحد. (7501) 5 - محمد بن علي بن الحسين قال حكى من صحب الرضا (عليه السلام) إلى خراسان لما اشخص إليها أنه كان يقرأ في العشاء الآخرة ليلة

_____ = الأبواب (1) الكافي 3: 425 / 2. 3 -

التهذيب 3: 7 / 18. 4 - التهذيب 3: 5 / 13. (1) كتب المصنف على (في العشاء) علامة نسخة.

(2) كتب المصنف على (صلاة) علامة نسخة. 5 - الفقيه 1: 202 / 923. (*)
